





البنك العربي الوطني
arab national bank

الجمعية العامة غير العادية

٢٠٢٥

يسر البنك العربي الوطني دعوة السادة المساهمين الكرام الى حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية
(الاجتماع الأول) الذي سيعقد بإذن الله في تمام الساعة السادسة والنصف من مساء يوم
الثلاثاء ١٠ شوال ١٤٤٦هـ الموافق ٨ أبريل ٢٠٢٥م وذلك عن طريق وسائل التقنية الحديثة.

Extraordinary General Assembly Meeting

2025

The Arab National Bank is pleased to invite its honorable shareholders to attend the Extraordinary General Assembly Meeting (the first meeting), which is scheduled to be held, at 6:30 pm on Tuesday 10 Shawwal 1446 H corresponding to 08 April 2025 G, by Means of Modern Technology.



Extraordinary General Assembly Agenda

بنود الجمعية العامة غير العادية

1- Reviewing and discussing the Board of Directors' report for the Financial year ending on 31-12-2024.(attached)	١- الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته للسنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٤م (مرفق).
2- Reviewing and discussing the financial statements for the fiscal year ending on 31-12-2024.	٢- الاطلاع على القوائم المالية ومناقشتها عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٤م.
3-Voting on the Auditor's report for the Financial year ending on 31-12-2024.(attached)	٣- التصويت على تقرير مراجع الحسابات ومناقشته عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٤م (مرفق).
4- Voting on the appointment of the external auditors among the candidates based on the Audit Committee's recommendation. The appointed auditors shall examine, review and audit the (first, second, third,) quarters and the annual financial statements of the fiscal year 2025 G, In addition to the first quarter of 2026 G, along with determining their fees and they are. (1) Ernst & Young (EY) Co. (2) (Deloitte) Co. (3) Allied Accountants Professional Services (RSM) Co. (4) Al Bassam Chartered Accountants (PKF) Co. (5) Alluhaid & Alyahya Chartered Accountants (LYCA) Co.	٤- التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للبنك من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الأول والثاني والثالث والسنوات من العام المالي ٢٠٢٥ م والربع الأول من العام المالي ٢٠٢٦ م وتحديد أتعابهم وهم كل من: (١) شركة إرنست ويونغ (EY) (٢) شركة ديلويت (Deloitte) (٣) شركة المحاسبين المتحدون للاستشارات المهنية (RSM) (٤) شركة البسام محاسبون قانونيون ومستشارون (PKF) (٥) شركة اللعيد واليحي محاسبون قانونيون (LYCA)
5- Voting on discharge of Board of Directors members for fiscal year 2024.	٥- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠٢٤م.
6-Voting on authorizing the Board of Directors to distribute interim (semiannual or quarterly) dividends for the fiscal year 2025.	٦- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية نصف أو ربع سنوي عن العام المالي ٢٠٢٥م.
7-Voting on disbursing an amount of (10,007,000) SAR as a remuneration to the Board members against fiscal year ended 31-12-2024.	٧- التصويت على صرف مبلغ (١٠,٠٠٧,٠٠٠) ريال مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٤م.
8- Voting on delegating to the Board of Directors the authorization powers of the General Assembly stipulated in paragraph (1) of Article twenty seven from the Companies Law, for a period of one year starting from the date of the General Assembly approval or until the end of the delegated Board of Directors 'cycle, whichever is earlier, in accordance with the conditions set forth in the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies.	٨- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيات الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (١) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
9- Voting on Rules and Standards of Competing with Arab National Bank Business.(attached)	٩- التصويت على ضوابط ومعايير المنافسة لأعمال البنك العربي الوطني (مرفق).
10- Voting on delegating to the Board of Directors the authorization powers of the General Assembly stipulated in paragraph (2) of Article twenty seven from the Companies Law, for a period of one year starting from the date of the General Assembly approval or until the end of the delegated Board of Directors 'cycle, whichever is earlier, in accordance with the conditions set forth in the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies subject to the approval of Rules and Standards of Competing with Arab National Bank Business item number (9).	١٠- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيات الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (٢) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، وذلك في حال الموافقة على ضوابط ومعايير المنافسة لأعمال البنك العربي الوطني البند رقم (٩).
11- Voting on the participation of Board Member Obaid Abdullah Al Rasheed in a work that competes with the Bank business. (attached)	١١- التصويت على إشترك عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ عبيد عبدالله الرشيد، في عمل منافس لأعمال البنك (مرفق).
12- Voting on amendment the Employee Share Program and delegate the Board of Directors to determine the terms of this program, including the allocation price for each share offered to employees, if paid. (attached)	١٢- التصويت على تعديل برنامج الأسهم المخصصة للموظفين وعلى تفويض مجلس الإدارة بتحديد شروط هذا البرنامج بما فيها سعر التخصيص لكل سهم معروض على الموظفين إذا كان بمقابل (مرفق).

13- Voting on the bank's purchase of a number of its shares, up to a maximum of (10,000,000) of its shares, with the aim of allocating them to the bank's employees within the Employee Share Program. The purchase will be financed through the bank's own resources, and to delegate the Board of Directors to complete the purchase process within a maximum period of eighteen months from the date of the Extraordinary General Assembly. The bank will retain the purchased shares for a period not exceeding (10) years from the date of the extraordinary general assembly's approval as a maximum until they are allocated to eligible employees. After the expiration of this period, the bank will follow the procedures and controls stipulated in the relevant laws and regulations. (attached).	١٣- التصويت على شراء البنك عدد من أسهمه ويحد أقصى (١٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم من أسهمه لغرض تخصيصها لموظفي البنك ضمن برنامج أسهم الموظفين ، وسيتم تمويل الشراء عن طريق الموارد الذاتية للبنك ، وعلى تفويض مجلس الإدارة بإتمام عملية الشراء خلال فتره أقصاها ثمانية عشر شهراً من تاريخ قرار الجمعية العامة غير العادية وسيحتفظ البنك بالأسهم المشتراة لمدة لا تزيد عن (١٠) سنوات من تاريخ موافقة الجمعية العامة غير العادية كحد أقصى لحين تخصيصها للموظفين المستحقين ، وبعد انقضاء هذه المدة سيتبع البنك الإجراءات والضوابط المنصوص عليه في الأنظمة واللوائح ذات العلاقة. (مرفق)
14- Voting on amendment of Remuneration Policy for Board of Directors, Sub-board Committee Members and Executives Management. (attached).	١٤- التصويت على تعديل سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية (مرفق).
15- Voting on amendment of Audit Committee Terms Of Reference. (attached).	١٥- التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة (مرفق).
16- Voting on amendment of Board Membership Nomination Criteria Policy and Procedures. (attached).	١٦- التصويت على تعديل سياسة ومعايير وإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة (مرفق).
17- Voting on the amendment of Article (17) of the Bank's Bylaws Concerning the Formation of the Board of Directors. (attached).	١٧- التصويت على تعديل المادة (١٧) من النظام الأساس للبنك والمتعلقة بتشكيل مجلس الإدارة (مرفق).
18- Voting on the amendment of Article (20) of the Bank's Bylaws Concerning the Vacant Positions in the Board. (attached).	١٨- التصويت على تعديل المادة (٢٠) من النظام الأساس للبنك والمتعلقة بالمركز الشاغر في المجلس (مرفق).
19- Voting on the amendment of Article (23) of the Bank's Bylaws Concerning the Chairman, Vice- Chairman and Managing Director (attached).	١٩- التصويت على تعديل المادة (٢٣) من النظام الأساس للبنك والمتعلقة برئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب (مرفق).
20- Voting on the amendment of Article (37) of the Bank's Bylaws Concerning the Decisions of the Assemblies. (attached).	٢٠- التصويت على تعديل المادة (٣٧) من النظام الأساس للبنك والمتعلقة بقرارات الجمعيات (مرفق).
21- Voting on the amendment of Article (50) of the Bank's Bylaws Concerning the Final Provisions. (attached).	٢١- التصويت على تعديل المادة (٥٠) من النظام الأساس للبنك والمتعلقة بالأحكام الختامية (مرفق).
22- Voting on contracts and business dealings between the bank and ABANA Company, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, Money Transport, ATM Replenishment, and CCTV project of the bank. The total transactions with the bank during the year 2024 amounted is SR 1,906,228 without conditions or preferential benefits. (attached).	٢٢- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك و شركة أبانا والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ صلاح راشد الراشد، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن مصاريف اتفاقية إسناد خدمات مراكز النقد وتوريد وتركيب وصيانة كاميرات مراقبة لجميع فروع ومراكز البنك. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٤ مبلغ ١,٩٠٦,٢٢٨ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق).
23- Voting on contracts and business dealings between the bank and Alkhaleej Training and Education Company, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, relating to manpower supply agreement (labor services) executed in the ordinary course of business of the Bank. The total transactions with the bank during the year 2024 amounted is SR 1,267,477, and without conditions or preferential benefits. (attached).	٢٣- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة الخليج للتدريب والتعليم والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ صلاح راشد الراشد، مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن اتفاقية تقديم خدمات عمالية. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك مبلغ ١,٢٦٧,٤٧٧ ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٤ وبدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق).
24- Voting on contracts and business dealings between the bank and Walaa Cooperative Insurance Company in which Board Member, Mr. Hesham Abdullaif Aljabr, has an indirect interest being a board member of Walaa Cooperative Insurance Company, relating to renewal of insurance policies for the benefit of ANB national bank. The total transactions with the bank during the year 2024 amounted is SR 1,540,920 without conditions or preferential benefits. (attached).	٢٤- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة ولاء للتأمين التعاوني والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ هشام عبد اللطيف الجبر، مصلحة غير مباشرة فيها، بصفته عضو مجلس إدارة شركة ولاء للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن تجديد لوثائق تأمين لصالح البنك العربي الوطني. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٤ مبلغ ١,٥٤٠,٩٢٠ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق).



البنك العربي الوطني

arab national bank

**البند رقم (١)
الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته
تقرير لجنة المراجعة**

**Item No (1)
Reviewing and discussing the
Board of Directors'
Audit committee report**



البنك العربي الوطني
Arab National Bank

Audit Committee Report

تقرير لجنة المراجعة

Audit Committee assessment of the adequacy of the Bank's

The Audit Committee (AUCOM) during 2024 reviewed various reports on the adequacy of internal controls and systems including the financial statements and risk reports. AUCOM reviews the minutes of the various management committees, for example, Risk Management Committee, Compliance Committee. The AUCOM discussions and decisions are documented in the meetings' minutes and matters requiring attention are escalated to the Board.

During this year, the AUCOM members met with the Chief Internal Auditor, Chief Operations Officer, Chief Risk Officer, Chief Compliance Officer, Chief Financial Officer and External Auditors and have obtained updates on matters that require AUCOM's attention. AUCOM also received internal audit reports, regulatory reports and external auditors' management letters issued during the year and reviewed the management action plans for the issues raised.

AUCOM also, through the Reports and Documents raised to them from the management, reviewed the effectiveness of the system of internal control and procedures for compliance with the Arab National Bank internal policies, relevant regulatory and legal requirements in the Kingdom of Saudi Arabia and whether management has fulfilled its duty in having an effective internal control system, seeking independent assurance from internal audit to assess the adequacy and effectiveness of such internal controls.

تقييم لجنة المراجعة حول كفاية نظام الرقابة الداخلية للبنك

خلال عام ٢٠٢٤ م قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير مختلفة حول كفاية ضوابط الرقابة الداخلية والأنظمة بما في ذلك القوائم المالية وتقارير المخاطر. وتضطلع لجنة المراجعة بمراجعة محاضر لجان الإدارة المختلفة مثل لجنة إدارة المخاطر ولجنة الالتزام. ويتم توثيق مناقشات لجنة المراجعة وقراراتها في محاضر الاجتماعات وتصعيد المسائل التي تتطلب الاهتمام إلى مجلس الإدارة.

وخلال هذا العام عقد أعضاء لجنة المراجعة اجتماعات مع رئيس المراجعة الداخلية والرئيس التنفيذي للعمليات والرئيس التنفيذي للمخاطر والرئيس التنفيذي للامتثال والرئيس التنفيذي للشؤون المالية والتخطيط ومراجعي الحسابات الخارجيين، حيث اطلعت على آخر المستجدات بشأن المسائل التي تتطلب اهتمام لجنة المراجعة. أيضا تلقت لجنة المراجعة تقارير المراجعة الداخلية، وتقارير السلطات الرقابية، وخطابات الإدارة من مراجعي الحسابات الخارجيين الصادرة خلال العام، وراجعت خطط عمل الإدارة للمسائل التي تم رفعها.

قامت لجنة المراجعة أيضاً من خلال التقارير والمستندات المرفوعة لها من الإدارة التنفيذية بمراجعة فعالية نظام الرقابة الداخلية وإجراءات الالتزام بالسياسات الداخلية للبنك العربي الوطني والمتطلبات التنظيمية والقانونية ذات الصلة في المملكة العربية السعودية وما إذا كانت الإدارة قد استوفت واجبها بإيجاد نظام رقابة داخلية فعال والسعي للحصول على تأكيد مستقل عن المراجعة الداخلية لتقييم مدى كفاية وفعالية هذه الضوابط الداخلية.



AUCOM assures the Board and shareholders that to the best of its knowledge that Arab National Bank Internal Control system is adequate and operating effectively; and no significant deficiency in the internal control system; and it is recommendation pertaining to the appointment, dismissal, assessment or determining the remuneration of the external auditors or appointing Chief Internal Auditor were adopted by the Board.

تؤكد لجنة المراجعة لمجلس الإدارة والمساهمين كفاية وفعالية تطبيق نظام الرقابة الداخلية في البنك العربي الوطني، حيث لم يتبين وجود خلل جوهري في نظام الرقابة الداخلية، كما تؤكد أن توصيات اللجنة المتعلقة بالتعيين والفصل والتقييم أو تحديد مكافآت مراجعي الحسابات الخارجيين أو تعيين الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية قد تم اعتمادها من المجلس.

التاريخ: ١٤٤٦/٠٨/٠٣ هـ الموافق ٢٠٢٥/٠٢/٠٢ م.

تواقيع رئيس وأعضاء لجنة المراجعة

ثامر مسفر الوادعي
(رئيس لجنة المراجعة)

خالد محمد البواردي
(عضو لجنة المراجعة)

فهد محمد السالم
(أمين سر لجنة المراجعة)

عبد الله صايل العنزي
(عضو لجنة المراجعة)



البنك العربي الوطني

arab national bank

البند رقم (٣)
تقرير مراجع الحسابات

Item No (3)
Auditors report

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة

الرأي

لقد قمنا بمراجعة القوائم المالية الموحدة للبنك العربي الوطني ("البنك") والشركات التابعة له (يشار إليهم مجتمعين بـ "المجموعة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ وقائمة الدخل الموحدة وقائمة الدخل الشامل الموحدة وقائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة وقائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة، بما في ذلك معلومات عن السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية.

وفي رأينا، إن القوائم المالية الموحدة المرفقة تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، وأدائها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (ويشار إليها جميعاً بـ "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية").

أساس الرأي

لقد قمنا بمراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة" الواردة في تقريرنا. نحن مستقلون عن المجموعة وفقاً لميثاق آداب المهنة الدولية للمحاسبين المهنيين (والتي تشمل معايير الاستقلال الدولية) المعتمدة في المملكة العربية السعودية ("الميثاق") ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، وقد وقينا أيضاً بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

الأمور الرئيسية للمراجعة

الأمور الرئيسية للمراجعة هي تلك الأمور التي كان له، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذا الأمر.

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

الأمور الرئيسية للمراجعة (تتمة)

أمر رئيسي للمراجعة	كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة
خسائر الائتمان متوقعة في قيمة القروض والسلف كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، بلغ إجمالي القروض والسلف الخاصة بالمجموعة ١٧٢,٥٦ مليار ريال سعودي (٢٠٢٣: ١٥٥,٥٦ مليار ريال سعودي)، والتي تم قيد مخصص خسائر ائتمان متوقعة بمبلغ ٣,٠٧ مليار ريال سعودي (٢٠٢٣: ٣,٣٣ مليار ريال سعودي) مقابلها. إن تحديد خسائر الائتمان المتوقعة يتطلب استخداماً هاماً للتقديرات وأحكام الإدارة وله تأثير جوهري على القوائم المالية الموحدة للمجموعة. تشمل النواحي الرئيسية للأحكام ما يلي: ١. تصنيف القروض والسلف ضمن المراحل ١ أو ٢ أو ٣ استناداً إلى تحديد: (أ) التعرضات التي تشمل على زيادة جوهريّة في مخاطر الائتمان منذ نشأتها، و (ب) التعرضات المنخفضة في القيمة الائتمانية / المتعثرة. وفقاً لمتطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، تقوم المجموعة بقياس خسائر الائتمان المتوقعة استناداً إلى خسائر الائتمان المتوقع أن تنشأ خلال الاثني عشر شهراً القادمة ("خسائر الائتمان المتوقعة على مدى ١٢ شهراً")، ما لم تكن هناك زيادة جوهريّة في مخاطر الائتمان منذ نشأتها أو تعثره، وفي هذه الحالة، يتم تحديد المخصص على أساس خسائر الائتمان المتوقع أن تنشأ على مدى عمر القروض والسلف ("خسائر الائتمان المتوقعة على مدى العمر"). قامت المجموعة بتطبيق افتراضات اضافية لتحديد وتقدير احتمالية تعرض المقترضين لزيادة جوهريّة في مخاطر الائتمان. ٢. الافتراضات المستخدمة في نموذج خسائر الائتمان المتوقعة من أجل تحديد احتمال التعثر عن السداد، والخسارة عند التعثر عن السداد والتعرض عند التعثر عن السداد، ويشمل ذلك، ولا يقتصر على، تقييم الوضع المالي للمقترض، والتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة، ووضع وإدراج الافتراضات المستقبلية وعوامل الاقتصاد الكلي والسيناريوهات المرتبطة بها وأوزان الاحتمالات المتوقعة.	قمنا بتحديث فهمنا لإجراءات تقييم الإدارة لمخصص خسائر الائتمان المتوقعة مقابل القروض والسلف، بما في ذلك طريقة التصنيف الداخلي والسياسة المحاسبية والمنهجية الخاصة بالمجموعة، بما في ذلك أي تغييرات رئيسية تم إجراؤها خلال السنة. قمنا بتقييم السياسة المحاسبية الخاصة بالمجموعة ومنهجية مخصص خسائر الائتمان المتوقعة مع المتطلبات الواردة في المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية. قمنا بتقييم تصميم وتطبيق واختبار فعالية الإجراءات الرقابية الرئيسية (بما في ذلك الإجراءات الرقابية العامة لتقنية المعلومات ذات الصلة وتطبيقات محددة) فيما يتعلق بـ: - النموذج الخاص بخسائر الائتمان المتوقعة (بما في ذلك الحوكمة المتعلقة بمراقبة النماذج وأي تحديثات على النماذج تم إجراؤها خلال السنة، بما في ذلك موافقة لجنة خسائر الائتمان المتوقعة حول المدخلات الرئيسية والافتراضات وتعديلات الإدارة اليدوية، إن وجدت)، - تصنيف القروض والسلف إلى مراحل ١ و ٢ و ٣ وتحديد المنتظم للزيادة الجوهريّة في مخاطر الائتمان، وتحديد التعرضات المتعثرة / المنخفضة في القيمة الائتمانية، - أنظمة وتطبيقات تقنية المعلومات التي تقوم عليها نماذج خسائر الائتمان المتوقعة، و - تكامل إدخال البيانات في نماذج خسائر الائتمان المتوقعة. فيما يتعلق بعينة من العملاء، قمنا بتقييم: - درجات التصنيف الداخلي المحددة من قبل الإدارة بناءً على آلية التصنيف الداخلي الخاصة بالمجموعة، وأخذنا درجات التصنيف المحددة في الاعتبار في ضوء ظروف السوق الخارجية ومعلومات القطاع المتوفرة، كما قمنا بتقييم ما إذا كانت هذه الدرجات تتناسق مع التصنيفات المستخدمة كمدخلات في نماذج خسائر الائتمان المتوقعة. - احتسابات الإدارة لخسائر الائتمان المتوقعة من خلال تحليل معقولة واكتمال ودقة وملأمة المدخلات والمتضمنة الافتراضات المستخدمة هناك، مثل وغير المقصورة على نسب احتمالية التعثر والخسارة عند التعثر. فيما يتعلق بعملاء مختارة، قمنا بتقييم تقدير الإدارة للتدفقات النقدية القابلة للاسترداد، بما في ذلك تأثير الضمانات ومصادر السداد الأخرى، إن وجدت.

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

الأمور الرئيسية للمراجعة (تتمة)

أمر رئيسي للمراجعة	كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة
الانخفاض في قيمة القروض والسلف (تتمة)	
٣. الحاجة إلى تطبيق طرق إضافية باستخدام الأحكام الائتمانية لإظهار كافة عوامل المخاطر ذات الصلة، والتي قد لا يتم تسجيلها بواسطة نماذج خسائر الائتمان المتوقعة. لقد اعتبرنا هذا الأمر الرئيسي للمراجعة، حيث أن تطبيق هذه الأحكام والتقييمات، أدى إلى زيادة عدم تأكد أكبر من التقديرات ومخاطر المراجعة المصاحبة لها والمتعلقة بعمليات احتساب خسائر الائتمان المتوقعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤. يرجى الرجوع إلى الإيضاح رقم ٣,٦ حول القوائم المالية الموحدة والذي يبين السياسة المحاسبية المتعلقة في مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة، والإيضاح رقم ٢,٦,١ والذي يتضمن الإفصاح عن الأحكام والتقييمات والافتراضات المحاسبية الهامة المتعلقة بخسائر الائتمان المتوقعة للموجودات المالية ومنهجية تقييم الانخفاض في القيمة المستخدمة من قبل المجموعة، والإيضاح رقم ٧ والذي يتضمن الإفصاح عن خسائر الانخفاض في القروض والسلف؛ والإيضاح رقم ٣٢,٤ للاطلاع على تفاصيل تحليل جودة الائتمان والافتراضات الرئيسية والعوامل التي تم أخذها في الاعتبار عند تحديد خسائر الائتمان المتوقعة.	■ قمنا بتقييم ضوابط المجموعة بشأن تحديد وتعيين الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان وتحديد التعرضات "المتعثرة" أو "المنخفضة في القيمة الائتمانية". وفيما يتعلق بعينة من التعرضات، قمنا بتقييم ملائمة التصنيف لمرحلة لمحفظة قروض وسلف المجموعة بناءً على سياسة المجموعة لتصنيف المراحل والمعرفة بخصوص العملاء المعنيين وتحليل المعلومات المالية. ■ قمنا بتقييم إجراءات الحوكمة المطبقة والعوامل النوعية التي أخذتها المجموعة بعين الاعتبار (في ضوء الحقائق والظروف المتعلقة بالقروض والسلف) عند تطبيق المخصصات الإضافية أو إجراء أي تعديلات على مخرجات نماذج خسائر الائتمان المتوقعة نظراً للقيود على البيانات أو النماذج أو بخلاف ذلك. ■ قمنا بتقييم الافتراضات المستخدمة من قبل المجموعة في نموذج خسائر الائتمان المتوقعة بما في ذلك الافتراضات المستقبلية، مع الإبقاء في النظر حالة عدم التأكد والتقلبات التي تشهدها السيناريوهات الاقتصادية. ■ قمنا باختبار اكتمال ودقة البيانات التي تدعم حسابات الخسائر الائتمانية المتوقعة. ■ قمنا بإشراك خبرائنا لمساعدتنا في تقييم عمليات احتساب النماذج، وتقييم المدخلات المتداخلة (والمضمنة الخسارة عند التعرض واحتمالات التعثر والخسارة عند التعثر)، وتقييم مدى معقولية الافتراضات المستخدمة في نماذج خسائر الائتمان المتوقعة، وخاصة تلك المتعلقة بمتغيرات الاقتصاد الكلي وسيناريوهات الاقتصاد الكلي المتوقعة والأوزان المرجحة بالاحتمالات والافتراضات المستخدمة في أي تعديلات يدوية تم إجراؤها على مخرجات نماذج خسائر الائتمان المتوقعة. ■ قمنا بتقييم الإفصاحات المدرجة في القوائم المالية الموحدة فيما يخص هذا الأمر مع متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

**تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)**

المعلومات الأخرى المدرجة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٤

إن مجلس إدارة البنك (المديرين) هم المسؤولون على المعلومات الأخرى. تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات المدرجة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٤، بخلاف القوائم المالية الموحدة وتقرير مراجعي الحسابات عنها. من المتوقع أن يكون التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقرير مراجعي الحسابات هذا.

ولا يغطي رأينا في القوائم المالية الموحدة المعلومات الأخرى، ولن نبدي أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، عند توفرها، والنظر عند القيام بذلك فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو مُحَرَّفَة بشكل جوهري.

وإذا توصلنا إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى عند قرائتنا للمعلومات الأخرى، عندما يتم توفيرها لنا، فإننا مطالبون بالتقرير عن تلك الحقيقة للمكلفين بالحوكمة.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية الموحدة

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الموحدة وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية والنظام الأساسي للبنك، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية موحدة خالية من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية الموحدة، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية المجموعة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في المجموعة.

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية الموحدة ككل تخلو من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير مراجعي الحسابات الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهري عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهريّة إذا كان يمكن التوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية الموحدة.

**تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)**

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما قمنا بـ:

- تحديد وتقييم مخاطر وجود التحريفات الجوهرية في القوائم المالية الموحدة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات المراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لكي تكون أساساً لإبداء رأينا. يعد خطر عدم اكتشاف أي تحريف جوهري ناتج عن الغش أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية بالمجموعة.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة استخدام الإدارة لمبدأ الاستمرارية، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة المجموعة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما استنتجنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية الموحدة، وإذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، نقوم بتعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف المجموعة عن الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية.
 - تقييم العرض العام وهيكل ومحتوى القوائم المالية الموحدة، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تظهر المعاملات والأحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
 - تخطيط وتنفيذ مراجعة المجموعة للحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة فيما يتعلق بالمعلومات المالية للمنشآت أو وحدات الأعمال ضمن المجموعة، كأساس لتشكيل رأي حول القوائم المالية الموحدة. ونحن مسؤولون عن التوجيه والإشراف ومراجعة أعمال المراجعة المنفذة لأغراض المراجعة للمجموعة. ونظل المسؤولون الوحيدون عن رأينا.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء عملية المراجعة.
- ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، ونبلغهم بخصوص جميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبلغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتدابير الوقائية ذات العلاقة.



كي بي إم جي للاستشارات المهنية

Deloitte

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة أثناء مراجعة القوائم المالية الموحدة للسنة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسية للمراجعة. ونقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بشكل معقول أن تفوق المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى

بناءً على المعلومات التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن البنك لم يلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بمتطلبات نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية والنظام الأساسي للبنك فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية

ديلويت أند توش وشركاهم
محاسبون ومراجعون قانونيون

صالح بن محمد بن صالح مصطفى
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٥٢٤



(١٤ شعبان ١٤٤٦ هـ)
١٣ فبراير ٢٠٢٥

مازن علي العمري
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٤٨٠





البنك العربي الوطني
Arab National Bank

Audit Committee Report

تقرير لجنة المراجعة

Audit Committee assessment of the adequacy of the Bank's

The Audit Committee (AUCOM) during 2024 reviewed various reports on the adequacy of internal controls and systems including the financial statements and risk reports. AUCOM reviews the minutes of the various management committees, for example, Risk Management Committee, Compliance Committee. The AUCOM discussions and decisions are documented in the meetings' minutes and matters requiring attention are escalated to the Board.

During this year, the AUCOM members met with the Chief Internal Auditor, Chief Operations Officer, Chief Risk Officer, Chief Compliance Officer, Chief Financial Officer and External Auditors and have obtained updates on matters that require AUCOM's attention. AUCOM also received internal audit reports, regulatory reports and external auditors' management letters issued during the year and reviewed the management action plans for the issues raised.

AUCOM also, through the Reports and Documents raised to them from the management, reviewed the effectiveness of the system of internal control and procedures for compliance with the Arab National Bank internal policies, relevant regulatory and legal requirements in the Kingdom of Saudi Arabia and whether management has fulfilled its duty in having an effective internal control system, seeking independent assurance from internal audit to assess the adequacy and effectiveness of such internal controls.

تقييم لجنة المراجعة حول كفاية نظام الرقابة الداخلية للبنك

خلال عام ٢٠٢٤ م قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير مختلفة حول كفاية ضوابط الرقابة الداخلية والأنظمة بما في ذلك القوائم المالية وتقارير المخاطر. وتضطلع لجنة المراجعة بمراجعة محاضر لجان الإدارة المختلفة مثل لجنة إدارة المخاطر ولجنة الالتزام. ويتم توثيق مناقشات لجنة المراجعة وقراراتها في محاضر الاجتماعات وتصعيد المسائل التي تتطلب الاهتمام إلى مجلس الإدارة.

وخلال هذا العام عقد أعضاء لجنة المراجعة اجتماعات مع رئيس المراجعة الداخلية والرئيس التنفيذي للعمليات والرئيس التنفيذي للمخاطر والرئيس التنفيذي للامتثال والرئيس التنفيذي للشؤون المالية والتخطيط ومراجعي الحسابات الخارجيين، حيث اطلعت على آخر المستجدات بشأن المسائل التي تتطلب اهتمام لجنة المراجعة. أيضا تلقت لجنة المراجعة تقارير المراجعة الداخلية، وتقارير السلطات الرقابية، وخطابات الإدارة من مراجعي الحسابات الخارجيين الصادرة خلال العام، وراجعت خطط عمل الإدارة للمسائل التي تم رفعها.

قامت لجنة المراجعة أيضاً من خلال التقارير والمستندات المرفوعة لها من الإدارة التنفيذية بمراجعة فعالية نظام الرقابة الداخلية وإجراءات الالتزام بالسياسات الداخلية للبنك العربي الوطني والمتطلبات التنظيمية والقانونية ذات الصلة في المملكة العربية السعودية وما إذا كانت الإدارة قد استوفت واجبها بإيجاد نظام رقابة داخلية فعال والسعي للحصول على تأكيد مستقل عن المراجعة الداخلية لتقييم مدى كفاية وفعالية هذه الضوابط الداخلية.



AUCOM assures the Board and shareholders that to the best of its knowledge that Arab National Bank Internal Control system is adequate and operating effectively; and no significant deficiency in the internal control system; and it is recommendation pertaining to the appointment, dismissal, assessment or determining the remuneration of the external auditors or appointing Chief Internal Auditor were adopted by the Board.

تؤكد لجنة المراجعة لمجلس الإدارة والمساهمين كفاية وفعالية تطبيق نظام الرقابة الداخلية في البنك العربي الوطني، حيث لم يتبين وجود خلل جوهري في نظام الرقابة الداخلية، كما تؤكد أن توصيات اللجنة المتعلقة بالتعيين والفصل والتقييم أو تحديد مكافآت مراجعي الحسابات الخارجيين أو تعيين الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية قد تم اعتمادها من المجلس.

التاريخ: ١٤٤٦/٠٨/٠٣ هـ الموافق ٢٠٢٥/٠٢/٠٢ م.

تواقيع رئيس وأعضاء لجنة المراجعة

ثامر مسفر الوادعي
(رئيس لجنة المراجعة)

خالد محمد البواردي
(عضو لجنة المراجعة)

فهد محمد السالم
(أمين سر لجنة المراجعة)

عبد الله صايل العنزي
(عضو لجنة المراجعة)



البنك العربي الوطني

arab national bank

البند رقم (٩)

ضوابط ومعايير المنافسة لأعمال

البنك العربي الوطني

Item No (9)

**Rules and Standards of Competing with
Arab National Bank Business**

ضوابط ومعايير المنافسة لأعمال البنك العربي الوطني

Rules And Standards of Competing with Arab National Bank Business

Table of Contents

جدول المحتويات

1) Definitions	(١) التعريفات
2) Introduction	(٢) تمهيد
3) Purpose	(٣) الغرض
4) Scope of Application	(٤) نطاق التطبيق
5) Rules and Standards of Competing with the Company	(٥) ضوابط ومعايير منافسة الشركة
6) Refusal to Grant Authorization	(٦) رفض منح الترخيص
7) Duties and Prohibitions of Board Members in regard to Competing Business	(٧) واجبات ومحظورات أعضاء مجلس الإدارة في أعمال المنافسة
8) General Provisions	(٨) أحكام عامة



1. Definitions

The following terms and expressions shall have the meaning they bear as follows unless the contrary intention appears:

Bank or ANB: Arab National Bank.

The Company: Arab National Bank (a Saudi Joint Stock Company).

Subsidiaries: Every company of which Arab National Bank is the sole owner or in which the Bank owns a controlling interest.

Company activity: The company's objectives stipulated in Article (3) of the bank's bylaws.

Controlling Interest: The ability to influence actions or decisions of another person directly, indirectly, individually or collectively with a relative or an affiliate through: (a) owning 30% or more of the voting rights in a company, (b) having the right to appoint 30% or more of the administrative team members.

Member(s): Member of the Board of Directors or Sub-board Committees Members.

Board or Board of Directors: The Board of Directors of the Bank.

General Assembly: The general assembly held with the attendance of the shareholders of the Bank pursuant to the provisions of the Companies Law and the Bank's bylaws.

١. التعريفات

تدل الكلمات أو العبارات الآتية على المعاني الموضحة أمامها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

البنك: البنك العربي الوطني.

الشركة: البنك العربي الوطني "شركة مساهمة سعودية".

الشركات التابعة: كل شركة مملوكة للبنك العربي الوطني بالكامل أو تملك فيها حصة سيطرة.

نشاط الشركة: أغراض الشركة المنصوص عليها في المادة (٣) من النظام الأساس للبنك.

حصة السيطرة: القدرة على التأثير في أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال (أ) امتلاك نسبة ٣٠٪ أو أكثر من حقوق التصويت في الشركة، (ب) حق تعيين ٣٠٪ أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري.

العضو/الأعضاء: عضو مجلس الإدارة أو عضو اللجان المنبثقة عنه.

المجلس أو مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك.

الجمعية العامة: الجمعية العامة التي تنعقد بحضور المساهمين في الشركة بموجب أحكام نظام الشركات والنظام الأساس للشركة.



Competing Business: The following shall be deemed participation in a business that may compete with the Company or any of its activities:

- 1) The Board members' establishing a company or a sole proprietorship or the ownership of a controlling percentage of the stocks or interests in a company or any other entity that engages in business activities which are similar to the activities of the company or its group.
- 2) Accepting board membership of a company or an entity that competes with the Company or its group, or managing the affairs of a competing sole proprietorship or any competing company of any form, excluding affiliates of the Company.
- 3) The Board member's acting as an overt or covert commercial agent for another company or entity competing with the Company or its group.

2. Introduction

These Rules and Standards of Competing with ANB Business were introduced in keeping with Article (27) of the Companies' Law set in force by Royal Decree No. (M/132) dated 01/12/1443 H, and Article (44), (45) of the Corporate Governance Regulations amended by resolution of the Board of the Capital Market Authority on 25/06/1444 H.

3. Purpose

These Rules and Standards aim to govern and regulate participation of a board member or a sub-board committee member in a business that competes with the business of the Company or any of its activities.

أعمال المنافسة: يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأن منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله ما يلي:

- ١) تأسيس عضو مجلس الإدارة لشركة أو مؤسسة فردية أو تملك نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى، تزاول نشاطاً من نوع نشاط الشركة أو مجموعتها.
- ٢) قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للشركة أو مجموعتها، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أيّاً كان شكلها، فيما عدا تابعي الشركة.
- ٣) حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للشركة أو مجموعتها.

٢. تمهيد

تم إعداد ضوابط ومعايير منافسة البنك تطبيقاً للمادة (٢٧) من نظام الشركات الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) بتاريخ ١٢/١/١٤٤٣هـ، والمادة (٤٤) و (٤٥) من لائحة حوكمة الشركات المعدلة بقرار من مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ ٢٥/٦/١٤٤٤هـ.

٣. الغرض

تهدف هذه الضوابط والمعايير لضبط وتنظيم اشتراك أي من أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء اللجان المنبثقة عنه في عمل من أعمال المنافسة لأنشطة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

4. Scope of Application

These Rules and Standards apply to competing business in which a member of the board or sub-board committee(s) participates.

5. Rules and Standards of Competing with the Company

Without prejudice to Article (27) of the Companies' Law and other relevant provisions in these Regulations, competition must not be prohibited by law, regulation, or any binding legal or regulatory rule, if a member of the board, or a member of one of its committees, desires to engage in a business that may compete with the Company or any activities, the following shall be considered:

- The board must be notified of the competing businesses they desires to engage in and such notification shall be recorded in the minutes of the Board meeting.
- The conflicted member shall abstain from voting on the related decision at the Board and sub-board committees meeting and General Assemblies.
- The Board shall inform the General Assembly, once convened, of the competing businesses that the member is engaged in, after the Board assesses the member competition with the company's business or any of its activities in accordance with these Rules and Standards provided such competing business is assessed on annual basis.
- obtaining an authorization of the General Assembly of the Company, or of the Board through a delegation of the General Assembly, for the

٤. نطاق التطبيق

تطبق هذه الضوابط والمعايير على الأعمال المنافسة التي يشارك فيها أي من أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء اللجان المنبثقة عنه.

٥. ضوابط ومعايير منافسة الشركة

مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٧) من نظام الشركات والأحكام ذات العلاقة في هذه اللائحة، ويجب ألا تكون المنافسة مما حظره نظام أو لائحة أو أي قاعدة نظامية أو تنظيمية ملزمة، وفي حال رغب عضو مجلس الإدارة أو عضو إحدى لجانه في الاشتراك في عمل من شأن منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، فيجب مراعاة ما يلي:

- إبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها، وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع مجلس الإدارة.
- عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس وجمعيات المساهمين.
- قيام مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يزاولها العضو، وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة العضو لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاول وفق هذه الضوابط والمعايير على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي.

Board member to engage in the competing business.

(د) الحصول على ترخيص من الجمعية العامة للبنك أو من مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العامة يسمح لعضو المجلس بممارسة الأعمال المنافسة.

6. Refusal to Grant Authorization

٦. رفض منح الترخيص

a) If the Board rejects granting the authorization pursuant to Article (64) of Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies (If the Board of Directors is delegated the authorization authority mentioned in Paragraph (2) of Article (27) of the Companies Law), the member of the Board shall resign within a period specified by the Board; otherwise, their membership in the Board shall be deemed terminated, unless they decides to withdraw from such contract, transaction or competing businesses or amend their situation in accordance with the Companies Law and its implementing regulations prior to the end of the period set by the Board.

(أ) إذا رفض مجلس الإدارة منح الترخيص بموجب المادة (٦٤) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة (في حال تم تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الترخيص الواردة في الفقرة (٢) من المادة (٢٧) من نظام الشركات)، فعلى عضو مجلس الإدارة تقديم استقالته خلال مهلة يحددها مجلس الإدارة، وإلا عُدت عضويته في المجلس منتهية، ما لم يقرر العدول عن العقد أو التعامل أو الأعمال المنافسة، أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل مجلس الإدارة.

b) If the General Assembly rejects granting the authorization pursuant to Article (27) of the Companies Law and Article (65) of the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies, the member of the Board shall resign within a period specified by the General Assembly; otherwise, their membership in the Board shall be deemed terminated, unless they decides to withdraw from such contract, transaction or competing businesses or amend their situation in accordance with the Companies Law and its implementing regulations prior to the end of the period set by the General Assembly.

(ب) إذا رفضت الجمعية العامة منح الترخيص بموجب المادة (٢٧) من نظام الشركات والمادة (٦٥) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، فعلى عضو مجلس الإدارة تقديم استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة، وإلا عُدت عضويته في المجلس منتهية، وذلك ما لم يقرر العدول عن العقد أو التعامل أو الأعمال المنافسة، أو توفيق أوضاعه طبقاً لنظام الشركات ولوائحه التنفيذية قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة.

7. Duties and Prohibitions of Board Members in regard to Competing Business

a) A member of the board shall:

1. Perform their duties with honesty and integrity, and not prioritize their own interest over the interests of the Company and its shareholders, and not use their position to achieve personal interests.
2. Avoid situations of conflicts of interest and notify the Board and sub-board committees immediately of situations of conflict which may affect their neutrality when looking into matters presented before the Board. Such member shall not participate in deliberations nor vote on resolutions related to such matters.
3. protect the confidentiality of the information related to the Company and its activities, and not disclose such information to any person.

b) A member of the board shall not misuse or benefit, directly or indirectly, from any of the Company's assets, information or investment opportunities presented to the Company or to him/her in their capacity as a member of the board. This includes investment opportunities which are within the activities of the Company, or which the Company wishes to take advantage of. Such prohibition shall extend to a Board member who resigns to, directly or indirectly, exploit investment opportunities the Company wishes to take advantage of, which came to their knowledge during their membership in the Board.

٧. واجبات ومحظورات أعضاء مجلس الإدارة في أعمال المنافسة

(أ) يجب على عضو مجلس الإدارة:

١. ممارسة مهامه بأمانة ونزاهة، وأن لا يقدم مصلحته الشخصية على مصالح الشركة ومساهميها، وأن لا يستغل منصبه لتحقيق أي مصالح خاصة.
٢. تجنب حالات تعارض المصالح، وإبلاغ المجلس واللجان المنبثقة عن المجلس فوراً بحالات التعارض التي قد تؤثر في حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة وعدم مشاركته في المداولات والتصويت في القرارات ذات العلاقة.
٣. الحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بالشركة وأنشطتها وعدم إفشائها إلى أي شخص.

(ب) يُحظر على عضو مجلس الإدارة الاستغلال أو الاستفادة - بشكل مباشر أو غير مباشر - من أي من أصول الشركة أو معلوماتها أو الفرص الاستثمارية المعروضة عليه بصفته عضواً في مجلس الإدارة، أو المعروضة على الشركة، ويشمل ذلك الفرص الاستثمارية التي تدخل ضمن أنشطة الشركة، أو التي ترغب الشركة في الاستفادة منها، ويسري الحظر على عضو المجلس الذي يستقيل لأجل استغلال الفرص الاستثمارية - بطريق مباشر أو غير مباشر - التي ترغب الشركة في الاستفادة منها والتي عَلم بها أثناء عضويته بمجلس الإدارة.

8. General Provisions

1. These Competition Rules and Standards shall be implemented with effect from the date the Ordinary General Assembly approves them.
2. These Rules and Standards shall be published on the Bank's website for the reference of shareholders, investors and stakeholders.
3. These Rules and Standards shall be reviewed by Nomination and Remuneration Committee every three (3) years or when deemed necessary. The Rules and Standards may be amended pursuant to a resolution of the General Assembly acting on a recommendation from the Board of Directors.
4. The Board of Directors has the power to enforce necessary actions to ensure adherence to these Rules, and to take all dispositions and measures to reserve the Company's right to claim for compensation for damages caused by any breach or violation of these Rules.
5. Any matters not specifically addressed in these Rules and Standards shall be governed by the applicable rules and regulations. In the event of any conflict between the content of this Rules and the provisions of applicable rules and regulations, those Laws and Regulations shall prevail.

٨. أحكام عامة

١. تطبق ضوابط ومعايير المنافسة، اعتباراً من تاريخ موافقة الجمعية العامة للمساهمين.
٢. تنشر هذه الضوابط والمعايير على الموقع الإلكتروني للبنك لتمكين المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها.
٣. تتم مراجعة هذه الضوابط والمعايير من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت كل ثلاث سنوات أو متى ما دعت الحاجة، ويتم تعديلها بموجب قرار من الجمعية العامة للشركة بناءً على توصية من مجلس الإدارة.
٤. يختص مجلس الإدارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان الالتزام بهذه الضوابط والمعايير واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحفظ حقوق الشركة في التعويض عن أي أضرار تنجم عن مخالفتها.
٥. كل مالم يرد بشأنه نص خاص في هذه الضوابط والمعايير يطبق بشأنه الأنظمة واللوائح ذات الصلة، وعند وجود أي تعارض بين ما ورد في هذه الضوابط وبين أحكام الأنظمة واللوائح، فإن المرجعية تكون لتلك الأنظمة واللوائح.



البنك العربي الوطني

arab national bank

البند رقم (١١)

إشتراك عضو مجلس الإدارة في

عمل منافس لأعمال البنك

Item No (11)

**participation of Board Member in a
work that competes with the Bank
business**



اشتراك عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ عبيد عبد الله الرشيد في أعمال من شأنها منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله

هل تنافس أعمال الشركة	طبيعة أعمال الشركة ذات العلاقة	صفة العضوية في الشركة ذات العلاقة		الشركة ذات العلاقة
		مالك (ملكية مباشرة)	عضو مجلس إدارة / مدير	
نعم، توجد منافسة	التمويل	لا	نعم	شركة سهل للتمويل

The involvement of Board Member Mr. Obaid Abdullah Alrasheed in activities that may compete with the company or with one of its sub-activities

Related company	Membership status of the relevant company		The nature of the company's relevant business	Does the company's business compete
	Member of the Board of Directors / manager	owner (Direct ownership)		
SHL Finance Company	Yes	No	Financing	Yes, There is competition



البنك العربي الوطني

arab national bank

البند رقم (١٢)
برنامج الأسهم المخصصة للموظفين

Item No (12)
Employee Share Program

ملخص التعديلات على (برنامج حوافز أسهم الموظفين):

المادة	قبل	بعد	ملاحظات
١. الغرض	تم تصميم برنامج حوافز أسهم الموظفين لتعزيز مستوى التزام الموظفين وولائهم على المدى البعيد حيث يلعب البرنامج دوراً رئيسياً في القيمة المقدمة للموظف ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز قدرة البنك على جذب المواهب المتميزة والاحتفاظ بها من خلال تقديم مجموعة من المكافآت التنافسية التي تتوافق مع تعليمات البنك المركزي السعودي لقواعد مكافآت البنوك،	تم تصميم برنامج حوافز أسهم الموظفين لتعزيز مستوى التزام الموظفين وولائهم على المدى البعيد حيث يلعب البرنامج دوراً رئيسياً في القيمة المقدمة للموظف ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز قدرة البنك على جذب المواهب المتميزة والاحتفاظ بها من خلال تقديم مجموعة من المكافآت التنافسية التي تتوافق مع تعليمات البنك المركزي السعودي لقواعد مكافآت البنوك، إطار إدارة المخاطر ومعايير الالتزام النظامي	إعادة صياغة

المادة	قبل	بعد	ملاحظات
٣. النطاق	<u>١.٣ الإدارة العليا</u> ٢.١ المناصب التي تتطلب الحصول على عدم ممانعة البنك السعودي المركزي " وتتضمن الدرجات الوظيفية للموظف أو تقييم الدرجة الوظيفية عند الدرجة ٥٢ فما فوق ممن يرأسهم عضو مجلس الإدارة المنتدب بشكل مباشر. " ٣.١ مناصب الأفراد الذين يعملون على اتخاذ القرارات الاستراتيجية واقتراحها وتنفيذها وإدارة العمليات التجارية للبنك. المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٦٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية. - ينبغي أن تزداد هذه النسب بشكل ملحوظ مع مستوى الأقدمية و/أو المسؤولية . - والموظفين ذوي الأجور العالية، ينبغي أن تكون نسبة المكافآت المتغيرة التي تؤجل أعلى كثيرًا من نسبة ٦٠٪ على الأقل. ٣.١ سيتم منح الموظفين المتبقين من الإدارة العليا/الإدارة التنفيذية (كما هو محدد في سياسة المكافآت) ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU، ودفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.	<u>١.٣ الإدارة العليا</u> ٢.١ كبار التنفيذيين كما هو محدد في سياسة المكافآت . المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٦٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية. - ينبغي أن تزداد هذه النسب بشكل ملحوظ مع مستوى الأقدمية و/أو المسؤولية . - والموظفين ذوي الأجور العالية، ينبغي أن تكون نسبة المكافآت المتغيرة التي تؤجل أعلى كثيرًا من نسبة ٦٠٪ على الأقل. ٣.١ سيتم منح الموظفين المتبقين من الإدارة العليا/الإدارة التنفيذية (كما هو محدد في سياسة المكافآت) ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU، ودفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.	إعادة صياغة - حيث يتم استخدام المصطلح ضمن سياسة المكافآت للبنك ووفقا لقواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي. حذف - حيث يتم استخدام المصطلح ضمن سياسة المكافآت للبنك.

المادة	قبل	بعد	ملاحظات
٣. النطاق	٣. ٢ موظفون آخذي/متحملي مخاطر مالية : (MRTS) - الوصف: الموظفون الآخريين الذين يكون لأفعالهم تأثير جوهري في تعرض البنك للمخاطر، وأي مكافأة اداء تتجاوز ٥٠ ألف ريال سعودي. -المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.	٣. ٢ موظفون آخذي/متحملي مخاطر مالية (MRTs) حسب سياسة المكافآت : - المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية. ٣. ٣ مبلغ مكافأة الاداء العالي : - المعايير: يتم تحديد حد أدنى لمبلغ مكافأة الأداء العالي بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت ومعتمدة من اللجنة التنفيذية عن مجلس الإدارة، حيث سيتم منح الموظفين الذين يحصلون على الحد الأدنى او اعلى لمبلغ المكافأة ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.	إعادة صياغة - حيث يتم استخدام المصطلح ضمن سياسة المكافآت للبنك. حذف - حيث تم إضافتها كنطاق مستقل.

برنامج حوافز أسهم الموظفين (ESIP)

قائمة المحتويات:

١. الغرض	٣
٢. الميزانية	٣
٣. النطاق	٤
٣.١ الإدارة العليا	٤
٣.٢ موظفون آخذي/متحملي مخاطر مالية: (MRTS)	٤
٣.٣ وعاء المواهب	٤
٤. مميزات البرنامج	٥
٤.١ البرامج الفرعية	٥
٤.٢ منح الأسهم الفردية	٥
٤.٣ تاريخ (تواريخ) الاستحقاق	٥
٤.٤ توزيع الأسهم بعد الاستحقاق	٥
٤.٥ سعر السهم	٥
٥. الشروط والأحكام	٥

برنامج حوافز أسهم موظفي البنك العربي الوطني (ESIP)

١. الغرض

تم تصميم برنامج حوافز أسهم الموظفين لتعزيز مستوى التزام الموظفين وولائهم على المدى البعيد حيث يلعب البرنامج دوراً رئيسياً في القيمة المقدمة للموظف ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز قدرة البنك على جذب المواهب المتميزة والاحتفاظ بها من خلال تقديم مجموعة من المكافآت التنافسية التي تتوافق مع تعليمات البنك المركزي السعودي لقواعد مكافآت البنوك، إطار إدارة المخاطر ومعايير الالتزام النظامي حيث تتضمن هذه التعليمات فترة تأجيل إلزامية للمكافآت المتغيرة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات بما لا يقل عن ٤٠٪ - ٦٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة للموظف. وبموجب برنامج أسهم الموظفين يتم تحويل جزء محدد من المبلغ للموظف إلى وحدات أسهم مقيدة (RSU) ، مما يعزز من استثمار الموظفين في نجاح البنك العربي الوطني.

٢. الميزانية

يقوم البنك بإعادة شراء الكمية المطلوبة من أسهم الخزينة الخاضعة لإجراءات شراء الأسهم وذلك بعد موافقة الجمعية العمومية غير العادية.

تتوافق هذه السياسة مع متطلبات ولوائح هيئة السوق المالية الواردة في نظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة على النحو التالي، على سبيل المثال لا الحصر :

١- أن لا تتجاوز نسبة أسهم الخزينة للبنك في أي وقت من الأوقات ١٠٪ من فئة الأسهم محل عملية الشراء.

٢- أن يستوفي البنك -بموجب تقرير صادر عن المحاسب القانوني للبنك- شروط الملاءة

المالية التالية:

- أن يكون لدى البنك قبل قيامه بشراء أسهمه رأس مال عامل يكفي لمدة ١٢ شهراً تلي مباشرة تاريخ إتمام شراء الأسهم.
- أن لا تقل قيمة أصول البنك عن قيمة التزاماته (بما فيها الالتزامات المحتملة) قبل وفور قيامه بسداد ثمن شراء هذه الأسهم، وذلك وفقاً لآخر قوائم مالية أولية مفحوصة أو قوائم مالية سنوية مراجعة، أيهما أحدث.
- أن لا يتجاوز الرصيد المدين لأسهم الخزينة رصيد الأرباح المبقة للبنك.

٣- عدم قيامه البنك بشراء أسهمه خلال الفترات التالية:

- ال ١٥ يوماً السابقة لنهاية ربع السنة المالية حتى تاريخ إعلان البنك لقوائمه المالية الأولية بعد فحصها.
- ال ٣٠ يوماً السابقة لنهاية السنة المالية حتى تاريخ إعلان البنك لقوائمه المالية الأولية بعد فحصها أو لقوائمها المالية السنوية المراجعة.

٣. النطاق

٣.١ الإدارة العليا

- الوصف:

١.١ عضو مجلس الإدارة المنتدب

١.٢ كبار التنفيذيين كما هو محدد في سياسة المكافآت.

//المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٦٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.

- ينبغي أن تزداد هذه النسب بشكل ملحوظ مع مستوى الأقدمية و/أو المسؤولية.
- والموظفين ذوي الأجور العالية، ينبغي أن تكون نسبة المكافآت المتغيرة التي تؤجل أعلى كثيرًا من نسبة ٦٠٪ على الأقل.

١.٣ سيتم منح الموظفين المتبقين من الإدارة العليا/الإدارة التنفيذية (كما هو محدد في سياسة المكافآت) ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU، ودفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.

٣.٢ موظفون آخذي/متحملي مخاطر مالية (MRTs) حسب سياسة المكافآت:

- //المعايير: يتم منحهم ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.

٣.٣ مبلغ مكافأة الأداء العالي:

- //المعايير: يتم تحديد حد أدنى لمبلغ مكافأة الأداء العالي بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت ومعتمدة من اللجنة التنفيذية عن مجلس الإدارة، حيث سيتم منح الموظفين الذين يحصلون على الحد الأدنى أو أعلى لمبلغ المكافأة ما لا يقل عن ٤٠٪ من إجمالي المكافآت المتغيرة كوحدة أسهم مقيدة RSU ويتم دفع النسبة المتبقية من المكافآت المؤجلة في صورة مكافآت نقدية.

يتم إعداد قائمة تشمل على الموظفين آخذي/متحملي مخاطر مالية لتقييمها ومراجعتها واقتراحها من قبل مدير إدارة المكافآت والأداء والموافقة عليها من قبل رئيس مجموعة الموارد البشرية ورئيس إدارة المخاطر إلى جانب الحصول على الموافقة النهائية من قبل عضو مجلس الإدارة المنتدب.

٣.٤ وعاء المواهب

يتم إعداد قائمة بالموظفين الموهوبين من قبل مدير إدارة المواهب وذلك إلى جانب إدارة المكافآت والأداء المحددة مسبقًا والموضحة في آلية مكافآت الأداء. تقوم هذه القائمة على نتائج تقييم كفاءات الموظفين الأحدث والتي تتوافق مع إطار إدارة المواهب. وبهدف الاحتفاظ بالموظفين، يتم منح الأفراد في هذه القائمة على وحدات أسهم مقيدة سنويًا حيث يتم تحديدها والاتفاق عليها مع عضو مجلس الإدارة المنتدب.

برنامج حوافر أسهم موظفي البنك العربي الوطني (ESIP)

٤. مميزات البرنامج

٤.١ البرامج الفرعية

يتم طرح البرنامج كبرامج فرعية سنوية حيث يستمر كل منها لمدة ثلاث سنوات ويبدأ البرنامج الفرعي الأول لكل مشارك في السنة التي يصبح فيها مؤهلاً للمشاركة في "برنامج الموظفين المؤهلين".

ويكون لدى كل موظف مؤهل العديد من البرامج الفرعية التي تعمل بشكل متزامن معاً .

٤.٢ منح الأسهم الفردية

يتم منح المشارك في أي برنامج فرعي وحدة أسهم مقيدة (RSU) في بداية السنة المالية حيث يتم الاحتفاظ بهذه الأسهم باسم المشارك حتى تاريخ الاستحقاق ولا يتم استحقاقها بشكل مباشر.

٤.٣ تاريخ (تواريخ) الاستحقاق

يتم توزيع منح الأسهم السنوية المخصصة لكل برنامج فرعي (منحة الأسهم الفردية) على الموظفين المؤهلين بما يتماشى مع الجدول التالي :

- ٣٣% من منح الأسهم تكون مستحقة خلال بداية السنة المالية الثانية بعد تاريخ منح الأسهم للبرنامج الفرعي المذكور.
- ٣٣% من منح الأسهم تكون مستحقة خلال بداية السنة المالية الثالثة بعد تاريخ منح الأسهم للبرنامج الفرعي المذكور.
- ٣٤% من منح الأسهم تستحق خلال بداية السنة المالية الرابعة بعد تاريخ منح الأسهم للبرنامج الفرعي المذكور أعلاه.

٤.٤ توزيع الأسهم بعد الاستحقاق

- إجراء توزيع الأسهم: يتم تحويل الأسهم مباشرة إلى الحساب الاستثماري للموظف عند الاستحقاق حيث يتم تقديم تعليمات مساعدة مفصلة لضمان سلاسة عملية تحويل الأسهم.
- يجوز للمشاركين التعامل بالأسهم حين استحقاقها ولا يحق للمشاركين الحصول على أرباح الأسهم.

٤.٥ سعر السهم

يتم حساب سعر السهم باستخدام متوسط سعر السهم في الربع الأخير من السنة المالية.

٥. الشروط والأحكام

يخضع البرنامج لسياسة حوافر أسهم الموظفين (ESIP) وسياسة الاحتفاظ ويلتزم البرنامج بأنظمة ولوائح البنك المركزي السعودي (SAMA) وهيئة السوق المالية (CMA).



البنك العربي الوطني
arab national bank

البند رقم (١٣)
شراء البنك عدد من أسهمه

Item No (13)
bank's purchase of a number of its
shares



KPMG Professional Services Company
Roshn Front, Airport Road
P.O. Box 92876
Riyadh 11663
Kingdom of Saudi Arabia
Commercial Registration No 1010425494

Headquarters in Riyadh

شركة كي بي إم جي للاستشارات المهنية مساهمة مهنية
واجهة روشن، طريق المطار
صندوق بريد ٩٢٨٧٦
الرياض ١١٦٦٣
المملكة العربية السعودية
سجل تجاري رقم ١٠١٠٤٢٥٤٩٤
المركز الرئيسي في الرياض

تقرير التأكيد المحدود المستقل المتعلق بعملية إعادة شراء الأسهم المقترحة للسادة مجلس إدارة البنك العربي الوطني ("البنك")

بناءً على طلب إدارة البنك، قمنا بإجراء ارتباط التأكيد المحدود لتحديد ما إذا كان قد لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن ما تم تفصيله في فقرة الموضوع محل التأكيد أدناه ("الموضوع محل التأكيد") لم يتم إعداده، من كافة النواحي الجوهرية، وفقاً للضوابط ذات الصلة ("الضوابط") المشار إليها أدناه.

الموضوع محل التأكيد

يتعلق الموضوع محل التأكيد لارتباط التأكيد المحدود بالعملية المقترحة لإعادة شراء البنك لأسهمه وفقاً لقرار مجلس إدارة البنك، كما هو محدد في الجدول المرفق ("الجدول") والذي أعدته إدارة البنك. يوضح الجدول المعلومات المالية ذات الصلة المتعلقة بالتزام البنك بمتطلبات الملاءة المالية على النحو المنصوص عليه في الضوابط التنظيمية (كما هو محدد أدناه) لدعم عملية إعادة الشراء المقترحة للبنك والبالغة ١٠ مليون سهم، والتي يعترزم البنك تنفيذها خلال السنة المالية ٢٠٢٥م.

الضوابط المنطبقة

لقد استخدمنا المتطلبات المحددة في المادة ١٧، الباب ٦، الفصل الأول، من "اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة" ("الضوابط التنظيمية") الصادرة عن هيئة السوق المالية ("الهيئة") والمتعلقة بإعادة شراء الأسهم كضوابط منطبقة.

مسؤولية الإدارة

إدارة البنك هي المسؤولة عن إعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد (كما هو موضح في الجدول) خالياً من التحريفات الجوهرية وفقاً للضوابط المنطبقة والمعلومات الواردة فيها.

وتشمل هذه المسؤولية: تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض الموضوع محل التأكيد بحيث تكون المعلومات خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ. كما تشمل اختيار الضوابط المنطبقة وضمن التزام البنك بالضوابط التنظيمية كما هو مذكور أعلاه؛ وتصميم وتنفيذ وتشغيل ضوابط فعالة لتحقيق أهداف الرقابة المعلنة؛ واختيار وتطبيق السياسات؛ واستخدام أحكام وتقديرات معقولة في ظل الظروف؛ والاحتفاظ بسجلات كافية فيما يتعلق بمعلومات الموضوع محل التأكيد.

كما أن إدارة البنك مسؤولة عن منع واكتشاف الغش وتحديد وضمان التزام البنك بالأنظمة واللوائح المنطبقة على أنشطته. إن إدارة البنك مسؤولة عن ضمان تدريب الموظفين المشاركين في إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بالشكل المناسب، وتحديث الأنظمة بالشكل المناسب، وأن أي تغييرات في إعداد تقارير تشمل جميع وحدات الأعمال المهمة.

تقرير التأكيد المحدود المستقل المتعلق بعملية إعادة شراء الأسهم المقترحة (يتبع)

مسؤولياتنا

إن مسؤوليتنا هي فحص معلومات الموضوع محل التأكيد المعد بواسطة البنك وتقريرنا عليه في شكل استنتاج تأكيد محدود مستقل استناداً إلى الأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بارتباطنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية وكذلك شروط وأحكام هذا الارتباط وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع إدارة البنك. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على مستوى معقول من التأكيد حول ما إذا كانت معلومات الموضوع محل التأكيد تم إعدادها بصورة سليمة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للصواب المنضبطة كأساس لاستنتاج التأكيد المحدود الخاص بنا.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا للموضوع محل التأكيد وظروفه الأخرى للارتباط، كما تعتمد على دراستنا للمجالات التي يحتمل أن تنشأ فيها تحريفات جوهرية.

للحصول على فهم للموضوع محل التأكيد وظروف الارتباط الأخرى، فقد أخذنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بغرض تصميم إجراءات تأكيد ملائمة للظروف المتاحة، ولكن ليس بهدف إبداء استنتاج حول فعالية عمليات البنك أو الرقابة الداخلية على إعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد.

كما اشتمل ارتباطنا على: تقدير مدى ملائمة الموضوع محل التأكيد والنظر في مدى مناسبة الصواب المستخدمة من قبل البنك عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد وفقاً لظروف الارتباط وتقييم مدى ملائمة الإجراءات المستخدمة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد وتقييم مدى معقولية التقديرات المستخدمة من قبل البنك.

الاستقلالية ورقابة الجودة

نحن مستقلون عن البنك وفقاً لقواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بارتباط التأكيد الذي قمنا به، كما وفيينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لإدارة الجودة (١)، الذي يقتضي من المكتب تصميم وتطبيق وتشغيل نظام لإدارة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الامتثال مع المتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

ملخص الإجراءات

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتعد أقل منها في المدى من ارتباط التأكيد المعقول. وبالتالي، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول.

وكجزء من هذا الارتباط، لم نقوم بأي إجراءات تتمثل في مراجعة أو فحص أو التحقق من الموضوع محل التأكيد ولا للسجلات أو المصادر الأخرى التي تم استخراج الموضوع محل التأكيد منها. وعليه، فإننا لن نبدي مثل هذا الرأي.

تقرير التأكيد المحدود المستقل

المتعلق بعملية إعادة شراء الأسهم المقترحة (يتبع)

ملخص الإجراءات (يتبع)

تشتمل إجراءاتنا على ما يلي:

- مطابقة إجمالي الموجودات، وإجمالي المطلوبات، وإجمالي المطلوبات المحتملة المذكورة في الجدول كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م مع إجمالي الموجودات، وإجمالي المطلوبات، وإجمالي المطلوبات المحتملة المفصّل عنها في القوائم المالية الموحدة المراجعة للبنك والشركات التابعة له (ويشار إليهم معاً بـ "المجموعة") كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م؛
- التحقق من الدقة الحسابية لاحتساب صافي الموجودات المذكورة في الجدول التي تمثل الرصيد الذي تم التوصل إليه بعد خصم إجمالي المطلوبات وإجمالي المطلوبات المحتملة من إجمالي الموجودات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م؛
- مطابقة مبالغ كل مكون من مكونات رأس المال العامل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م كما هو مذكور في الجدول مع أرصدة عناوين القوائم المالية ذات الصلة كما هو مبين في القوائم المالية الموحدة المراجعة للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م؛
- التحقق من الدقة الحسابية لرصيد الأرباح المبقاة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م المذكور في البيان بعد خصم رصيد أسهم الخزينة المتوقع أن يتم الاستحواذ عليه بناءً على حسابات الإدارة؛ و
- التحقق من متوسط سعر سهم البنك في السوق السائد من ١ ديسمبر ٢٠٢٤م حتى ٢٧ فبراير ٢٠٢٥م من تداول، ومطابقته مع متوسط سعر السوق المستخدم من قبل الإدارة لتقدير تكلفة الشراء لإعادة شراء الأسهم.

استنتاج التأكيد المحدود

لقد تم الوصول إلى استنتاجنا على أساس الأمور المحددة في هذا التقرير ووفقاً لها. ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا.

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود المنفذة والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد بأن الموضوع محل التأكيد لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية وفقاً للضوابط المنطبقة.

الأمور الأخرى

لتجنب أي لبس، نورد النقاط المهمة التالية ذات الصلة بفهم نطاق عملنا، وإجراءاتنا، واستنتاجنا المتعلق بعملية إعادة شراء الأسهم المقترحة:

- تم إعداد الجدول بناءً على المعلومات المالية الموحدة المراجعة السابقة للمجموعة (بما في ذلك تحليل استحقاق الموجودات والمطلوبات المالية) كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، ولم يتضمن النظر في المعلومات المالية المتوقعة و/أو المعاملات للفترات المستقبلية اللاحقة لذلك التاريخ. وبالتالي، لم يتضمن نطاق عملنا وإجراءاتنا أي نظر في المعلومات المالية المتوقعة.
- تم إعداد الجدول على أساس مبدئي لتوضيح تأثير عملية شراء الأسهم المقترحة بناءً على التقديرات والافتراضات المذكورة فيه. ستتأثر النتائج الفعلية بالأحداث المستقبلية والمعاملات، وقد تكون مختلفة.

تقرير التأكيد المحدود المستقل المتعلق بعملية إعادة شراء الأسهم المقترحة (يتبع)

القيد على استخدام تقريرنا

تم إعداد تقريرنا بناءً على طلب إدارة البنك ليتم تقديمه لهيئة السوق المالية لاستيفاء متطلبات الضوابط التنظيمية الخاصة بإعادة شراء الأسهم. لا ينبغي اعتبار تقريرنا مناسباً للاستخدام أو للاعتماد عليه من قبل أي طرف آخر يرغب في الحصول على حقوق ضدنا لأي غرض أو في أي سياق. أي طرف آخر يحصل على حق الحصول على تقريرنا أو على نسخة منه ويختار الاعتماد على تقريرنا (أو أي جزء منه) سيقوم بذلك على مسؤوليته الخاصة. إلى أقصى حد يسمح به القانون، نحن نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض تحمل أي مسؤولية عن عملنا تجاه أي طرف آخر، لتقرير التأكيد المحدود المستقل هذا أو عن الاستنتاجات التي توصلنا إليها.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية



صالح بن محمد بن صالح مصطفى
رقم الترخيص ٥٢٤



الرياض في ١٣ مارس ٢٠٢٥ م
الموافق: ١٣ رمضان ١٤٤٦ هـ

جدول إعادة شراء الأسهم المقترحة

"الجدول"

جدول المعلومات المالية الخاصة بالبنك العربي الوطني ("البنك") وفقاً لمتطلبات الملاءة المالية المنصوص عليها في المادة 17 من الباب 6 من الفصل الأول حسب اللائحة التنفيذية لنظام الشركات المساهمة المدرجة الصادر عن هيئة السوق المالية. جميع المبالغ بالآلاف الريال السعودي ما لم ينص على خلاف ذلك.

الجدول الفرعي (أ): كفاية رأس المال العامل

يتم احتساب رأس المال العامل بناءً على جدول استحقاق إجمالي الأصول، وإجمالي المطلوبات المستحقة خلال 1 إلى 5 سنوات وفقاً للإيضاح 34.2 والمطلوبات المحتملة من إيضاح 31.2 من القوائم المالية السنوية المدققة للبنك وشركاته التابعة (يشار إليهم مجتمعين بـ "المجموعة") للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024. يتم احتساب رأس المال العامل عن طريق خصم إجمالي المطلوبات والمطلوبات المحتملة من إجمالي أصول البنك كما في 31 ديسمبر 2024.

رأس المال العامل	التكلفة التقديرية لشراء أسهم الخزينة لعام 2024	رأس المال العامل بعد شراء أسهم الخزينة
أ	ب	ج = أ - ب
28,684,147	209,275	28,474,872

الجدول الفرعي (ب): ملخص الأصول والمطلوبات بما في ذلك المطلوبات المحتملة

بناءً على آخر قوائم مالية سنوية مدققة للمجموعة كما في 31 ديسمبر 2024، يوضح الجدول التالي أن البنك لديه أصول تزيد عن قيمة إجمالي المطلوبات قبل وبعد سداد سعر الشراء مباشرة:

الأصول	المطلوبات	المطلوبات المحتملة	صافي الأصول	التكلفة التقديرية لشراء أسهم الخزينة ¹	صافي الأصول
أ	ب	ج	د = أ - ب - ج	و	هـ = د - و
248,307,314	210,158,266	28,236,375	9,912,673	209,275	9,703,398

الجدول الفرعي (ج): أسهم الخزينة

بناءً على آخر قوائم مالية سنوية مدققة للمجموعة كما في 31 ديسمبر 2024، يوضح الجدول التالي أن رصيد أسهم الخزينة لن يتجاوز رصيد الأرباح المبقة للبنك بعد شراء أسهم الخزينة:

الأرباح المبقة	كمية أسهم الخزينة المحتفظ بها حالياً	التكلفة التقديرية لشراء أسهم الخزينة ¹	فائض الأرباح المبقة
أ	ب	ج	د = أ - (ب + ج)
6,216,685	98,329	209,275	5,909,081

يجب قراءة هذا الجدول جنباً إلى جنب مع تقرير التأكيد المحدود الصادر عبر خطاب الارتباط بين شركة كيه بي إم جي والبنك.



سعد الدغيش
المدير المالي

¹إعادة شراء 10 مليون سهم بسعر السوق 20.93 ريال للسهم الواحد.